



دفتر شروط مالي وقانوني للاعلان الصادر للملف رقم ٢٠١٨/٧٣ د لتوريد قطع غيار حاجة ضاغط
هواء محرك حفارة الاوبيت موديل المحرك كاتربلر 3406C لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً الى احكام الفصل الرابع من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة

المادة الأولى:

- يعتبر كل ممايلي جزءا لايتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .
- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
 - ٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .
 - ٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .
 - ٤- الاعلان الخاص بالسلف رقم ٢٠١٨/٧٣ د
 - ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

- ١- التأمينات الأولية بقيمة : /١٠٠٠٠٠٠/ ل٠س فقط مائة ألف ليرة سورية لاغير صادرة لصالح الشركة السورية للنفط .
- ٢- التأمينات النهائية بنسبة ٥ % خمسة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب نقالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.
- ٣- مكان التوريد : مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى
- ٤- مدة التوريد : شهران من تاريخ امر المباشرة
- ٥- آخر موعد لقبول العروض : حتى الساعة الخامسة عشر ليوم الاثنين الواقع بتاريخ ٦ / ٨ / ٢٠١٨
- ٦- قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة

المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن ثلاثة مغلفات مغلقة توضع هذه المغلفات في مغلف رابع معنون باسم :

الشركة السورية للنفط - الميرية التجارية ويدون عليه :

١- رقم الملف .

٢- موضوع الملف .

٣- موعد الاغلاق .

٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١- المغلف الأول ويحتوي :

١-١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة او حوالة مصرفية أو شيك ، صدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.)) وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية .

١-٢- تصريح بظلال العارض على دفاتر الشروط المالي والقانوني والفني والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها

١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجراً حثايطيا لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً والا يكون عضواً في مجلس الشعب او في المكاتب التنفيذية لإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً .

١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً" لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

١-٥- شهادة تسجيل باحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً" اذا كانت قيمة العرض تزيد عن المليون ليرة سورية .

١-٧- سجل عدلي (لا يحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

١-٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف .

١-٩- تصريح خطي بان المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة و متوفرة بالاسواق المحلية و ليست من منشأ تركي .

١-١٠- تصريح أن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي .

١-١١- تقديم شهادة منشأ اصلية صادرة عن الشركة الصانعة مصدقة أصولاً ، عند التوريد

١-١٢ تقديم بيان جمركي بالمواد الموردة وتاريخ التخليص عليها من الجمارك ، عند التوريد

١٣-١- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له بما فيها التامينات الاولية

١٤-١- طلب اشدراك للملف منسقى عليه الطابع القانونية بقيمة /١٥٠٠ ل/س + طابع مجهود حربي بقيمة /٥٠ ل/س + طابع شهيد بقيمة /٢٥ ل/س .

١٥-١- الاستمرار موقعة ومختومة بعد املاءها بالمعلومات المطلوبة (على ان تكون المواد من منشأ غير تركي)

١٦-١- ارفاق نسائه من الايصال الذي يثبت شراء دفتر الشروط المالي والقانوني .

المغلف الثاني:

- يحتوي على اعرض الفني والمواصفات الفنية مع بيان الصانع وموطنه و الكتالوكات و النشرات الفنية و الايضاحية ولا يجوز ان يتضمن أي أسعار او تحفظات أو شروط حقوقية او مالية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها

المغلف الثالث :

- يحتوي على اعرض المالي والتجاري مع جداول الاسعار الافردية والاجمالية الذي يجب ان ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولايجوز ان يتضمن أي تحفظات او شروط حقوقية او فذة ولا يعتد بأي منها في حال ورودها ويجب على العارض المحلي تقديم عرضه بالنقطع الاجنبي في حال كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية

المادة الرابعة :

مع مراعاة أحكام المادة/١٨/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ على العارض تقديم مايلي ضمن المغلف الاول :

- ١- الالتزام بفقرات المادة الأولى والثانية والثالثة أعلاه .
- ٢- عدم ورود العرض بعد موعد الإغلاق .
- ٣- تقديم التامينات اولى الاصلية كاملة وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنقط ضمن موعد الإغلاق
- ٤- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية.
- ٥- تقديم نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط والاعلان قبل موعد الإغلاق .
- ٦- عدم تقديم مبالغ زائدة كتأمينات اولى في العروض المقدمة .
- ٧- تحديد اسم الصانع وبيد المنشأ للتوريدات المطلوبة (الالتزام بأن تكون المواد المقدمة ليست من منشأ تركي).

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٠١ من القيمة الاجمالية للتعاقد.
- ١-٢- نفقات الاعلان حسب ما تدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان وهي بحدود ٥٠.٠٠٠ ل.س خاضعة للزيادة أو النقصان حسب الدال و في حال كانت الطنبية قابلة للتجزئة يتحمل كل متعاقد نسبة من القيمة الإجمالية لعقده من نفقات الإعلان.
- ١-٣- نفقات اصدار وتمديد الكفالات اولى والنهائية .

طلب عرض

١-٤- جميع الضرائب والد وابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفؤ القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

احكام عامة

١- يعتبر كل عرض ساري الما مول مدة (٩٠) يوما تسعون يوما تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق. وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجددا " حكما" لمدة (٩٠) يوما تسعون يوما" أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .

٢- يبقى العارض المرشح للاراء مرتبطا بعرضه لمدة (٩٠) يوم تسعون يوما تبدأ من تاريخ ابلاغه الارساء .

٣- على المتعهد المرشح تقديم الفواتير النهائية وذلك بشكل مفصل حسب بنود الطلبية ومبالغ الارساء و تقديم الكفالة النهائية و توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه . وفي حال عدم التقيد بهذه المدة أو عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد يعتبر ناكلاً ويحق للادارة بحال عدم التقيد مصادرة التأمينات الأولية واتخاذ الاجراءات القانونية بحقه .

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبيق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنقط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو توكس أو بالفا من خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامة التأخير واحد بالأف من القيمة الاجمالية للعقد عن كل يوم تأخير ، على أن لا تتجاوز عشرين بالمئة من القيمة الاجمالية للعقد ، ويجوز ان يتم احتساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

أ- ان يتم تسليم المواد الأخرى في المواعيد المحددة

ب- ان يكون الجزء المأخر تسليمه مستقلا في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة التوريدات نقدا بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب امر صرف بعد استلام المواد وما نابقتها اصولا، أما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقدا بالليرة السورية حصرا بتاريخ الاس تحقاق (اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت) وفق سعر صرف وسطي المصارف الصادر عن مصرف سورية المركزي على ان تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية .


٧- مدة الضمان : ستة اشهر من تاريخ الاستلام الاولي .

أ- يضمن المتعهد تقديم التويدات وفقا للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على اساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد الد تعاقد عليها ضد كل عيب او نقص في التصميم أو الصنع أو سوء المواد كما يشمل ايضا حسن سير عمل التوريدات ، وضوع العقد لمدة ستة اشهر اعتبارا من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنقط استلاما أوليا .

ب- يترتب على المتعهد فة ملا عما سبق ذكره ان يضمن بنتيجة الفحص اثناء الاستلام انطباق التوريدات تماما على الشروط الفنية وشروط العقد ودقاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب او نواقص فيها

- ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة آنفاً وبناء على طلب خطي من الإدارة أن يبذل مجاناً ويدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع على أن لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء التخزين أو سوء الاستعمال من قبل الإدارة وتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها ستة اشهر من تاريخ الاستبدال .
- ث- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة باستبدال جميع المواد المعيبة ب مواد جديدة وايصالها على نفقته حتى موقع العمل
- ج - في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الإدارة ، يحق للإدارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد
- ح - اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع او عيب تعمد المتعهد اخفائه يبقى الضمان سارياً لمدة ستة اشهر من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به
- ٨ - لا تقلب صفة المتعهد لمرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه امر المباشرة .
- ٩- تعديل العقد :
- أ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع لزيادة او النقص ٢٥% من القيمة الاجمالية للعقد .
- ب- يعطى المتعهد في حا ، الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط
- ١٠- فسخ العقد : يعتبر القد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤
- ١١- يلتزم العارض بتنفيذ ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الإدارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الإدارة .
- ١٢- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار المعروضة وطيلة مدة التنفيذ تطبق أحكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة رقم ٣٣ من المرسوم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤

المدير العام
م. طراد السالم





استمارة للملف رقم ٢٠١٨/٧٣ / د

لتوريد قطع غيار ، حاجة ضاغط هواء محرك حفارة الاوبيت موديل المحرك كاتربلر 3406C

لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إهلاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

١- اسم العارض أو اسم الشركة العارضة

٢- رقم الملف : ٢٠١٨/٧٣ / د

٣- موضوع الملف : توريد قطع غيار حاجة ضاغط هواء محرك حفارة الاوبيت موديل المحرك كاتربلر 3406C

٤- موعد الإغلاق: حتى الساعة /١٥/ من يوم الاثنين الواقع في ٦ /٨/ ٢٠١٨

٥- اسم الشركة الصاندة بلد المنشأ

٦- تحديد عملة العروض

٧- الموطن المختار :

المدينة: الحي: الشارع:

رقم البناء: رقم الطابق:

اسم الشخص: هاتف/فاكس

٨- مدة التوريد: شهرين اعتبارا من تاريخ استلام أمر المباشرة

٩- مكان التسليم: مسودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى

١٠- أتعهد بان المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية وليست من منشأ تركي

١١- أتعهد بانني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالني حجزا

احتياطيا لصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذيا وإنني غير عضو في مجلس الشعب

١٢- إنني لا املك مصنعا أو مؤسسة أو مكتب فرعي بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو

مجهودها الحربي

١٣- إنني التزم بكافة موا. دفتر الشروط المالي والقانوني والفني.

اسم وتوقيع وختم العارض